[163] رسول الله صلى الله عليه وآله وعلي منها وحسيا من مرقها. (18876) 12 - وعن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عبد الله، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله جل ثناؤه " فإذا وجبت جنوبها " قال: إذا وقعت على الارض (فكلوا منها واطعموا القانع والمعتر) (1) قال: القانع الذى يرضى بما أعطيته ولا يسخط ولا يكلح ولا يلوي (2) شدقه غضبا، والمعتر المار بك لتطعمه. ورواه الصدوق في (معاني الاخبار) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن عباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن فضالة، عن أبان ابن عثمان مثله (3). (18877) 13 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد ابن إسماعيل، عن محمد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن لحوم الاضاحي ؟ فقال: كان علي بن الحسين وأبو جعفر عليهما السلام يتصدقان بثلث على جيرانهم وثلث على السؤال، وثلث يمسكانه لاهل البيت. ورواه الصدوق مرسلا (1) وكذا في (المقنع) (2).

12 - الكافي 4: 499 / 2. (1) الحج 22: 36. (2) في نسخة: يزيل وفي المعاني: يزيد (هامش المخطوط). (3) معاني الاخبار: 208 / 1. 13 - الكافي 4: 499 / 3. (1) الفقيه 2: 294 / 1457. (2) المقنع: 88. (*)
